الأوامر في سورة الحجرات

عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

قسم التفسير – الجامعة الإسلامية

المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

الملخص :

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه وبعد:

فإن هذا البحث (**الأوامر في سورة الحجرات**) يتكون من مقدمة، وتمهيد، وثمانية فصول وخاتمة على النحو التالي:

مقدمة فيها أهمية السورة وأشرت فيها إلى أسباب اختيار الموضوع وخطة البحث التي سرت عليها،ثم كان التمهيد في الأمر عند الأصوليين وذكرت تعريفه وحكمه عند تجرده عن القرائن وأنواعه ثم كان الفصل الأول وهو في الأمر بالتقوى وقد عرفت التقوى لغة واصطلاحا وأن الأمر يدور على تجنب المعاصي والحذر من عذاب الله باجتناب نواهيه وامتثال أوامره ثم أمثلة من كلام السلف في ذلك وأشرت إلى معاني التقوى في القرآن ثم جاء المبحث الرابع في صفات المتقين، أما الفصل الثاني فكان في وجوب التثبت في أخبار الفساق وسبب نزول الآية وتعريف الفسق واتصل الكلام إلى تعريف الصحابي وأنهم عدول بحكم الله لهم بذلك . الفصل الثالث وقد ناقشت فيه كون الرسول بين ظهرانيهم وما يحمله ذلك من المنة والفضل وفي المبحث إعراب الآية وربطها بما قبلها ثم أقوال العلماء الآية وأن هذا نبيكم يوحى إليه لو أطاعكم والكلام لخياركم لوقعتم في العنت فكيف بكم اليوم ثم تثبت الآية درجات المعاصي وأنها كفر وكبيرة غير مكفرة وصغيرة،

ثم جاء الفصل الرابع وكان في وجوب الإصلاح بين المسلمين وقد بينت الآية طريقته وأنه بعقد الحوار حتى يظهر المحق من المبطل ثم ذكرت الأمور التي تضر بالأخوة ونهت عنا وهي ستة مذكورة بعد الأمر بالصلح وهذا من إعجاز القرآن وحسن

أسلوبه. ثم جاء الفصل الخامس وكان بوجوب قتال الفئة الباغية بشروطه وفيه بيان ما يتحقق به البغي.

ثم جاء الفصل السادس وهو الأمر بالعدل

ثم جاء الفصل السابع وهو في الأمر باجتناب الظن وأن بعضه فيه الإثم

ثم جاء الفصل الثامن وهو أمر الأعراب بأن يقولوا إنهم أسلموا ولم يؤمنوا بعد وفي البحث الفرق بين الإسلام والإيمان وسبب نزول الآية وكون إلية عامة يراد بها الخصوص

وجاءت الخاتمة وفيها أهم نتائج البحث وهي كالتالي :

- بيان حق الله تعالى ومايجب على العبد نحو ربه
- وبيان وجوب احترام النبي صلى الله عليه وسلم والتأدب معه
- وعتاب من لم يتأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم
- ومزية التقوى وصفات أصحابها وماتجلبه من السعادة
- وبيان حكم خبر الفاسق وما يجب حياله
- وكون رابطة الإسلام فوق رابطة النسب
- ووجوب الصلح بين المسلمين
- وسد منافذ الطرق التي تفسد تلك الأخوة
- ووجوب الأخذ على يد الظالم والنهي عن ظلمه
- الناس سواسية أشرفهم أتقاهم
- وأن هذه السورة سميت سورة الآداب فقد بين الأدب مع الله ثم الأدب مع رسوله صلى الله عليه وسلم ثم الأدب مع المسلمين

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المقدمة:

الحمد للّه الذي أنزل إلينا أشمل كتاب وأرسل إلينا أفضل الرسل، وجعلنا خير أمة أخرجت للناس، فله الحمد وله الشكر على هذه النعم العظيمة، والآلاء الجسيمة، والصلاة والسلام على أفضل خلق اللّه، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، واستن بسنته.

أما بعد فإن سورة الحجرات من السور المدنية التي جاءت فيها أحكام عديدة وآداب عظيمة، وقد تكرر فيها الأوامر؛ كما تكررت فيها النواهي، وسبق أن أشرنا إلى النواهي فيها، والآن أقدم للأوامر فيها، وقد حذر اللّه تعالى من مخالفة أمره فقال جل وعلا: â ùŠ ó‹ ‰ïû ‡$/ bqãô ‹ííy ‹bè ŠåÑ Z‰p ‹ãç ŠåÑ ã‹ #è ŠÛ á [1].

وقال جل وعلا: â %A$B $BZè7 ‹ž @ó ãá‰ ‹ö‹ ‹ãè7 á [2]، وقال تعالى: â ‹èÁ‹ MŠ‹ ‹è“ á [3]. ولما كانت هذه السورة جاءت فيها أوامر عديدة هي غاية في الأهمية، جعلتها موضوع بحثي، وذلك للأسباب التالية:

أولاً: لأنبه على أهمية التزام أوامر اللّه تعالى عموماً، والالتزام بهذه الأوامر على سبيل الخصوص.

ثانياً: لأنبه على أن ما تعيشه الأمة من التخلف والهوان، والذل، سببه عصيان الرحمن، ومخالفة أمره جل وعلا بطاعة الشيطان.

ثالثاً: لأفتح بهذا البحث المتواضع الباب أمام طلاب العلم ليتأملوا في أوامر كتاب اللّه تعالى، وتحي جذوة تطبيق الشريعة في سائر بلاد الأمة المسلمة،

خطة البحث :

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وثمانية مباحث وخاتمة.

فتكلمت في المقدمة عن أهمية سورة الحجرات وبينت فيها أسباب اختيار الموضوع، وخطة البحث التي سرت عليها.

ففي التمهيد تعريف الأمر عند الأصوليين ,وبيان حكم صيغة الأمر المجردة عن القرائن.

والمبحث الأول : الأمر بالتقوى وفيه خمسة مطالب :

- المطلب الأول : معنى التقوى في اللغة
- المطلب الثاني : معنى القوى في الشرع
- المطلب الثالث : معاني القوى في القرآن , واشتراكها مع الورع
- المطلب الرابع : صفات المتقين
- المطلب الخامس : حكم الأمر في الآية

المبحث الثاني : الأمر بالتثبت في الأخبار المنقولة عن غير الثقة وفيه خمسة مطالب:

- المطلب الأول : سبب نزول الآية
- المطلب الثاني : تعريف الفسق في اللغة والشرع
- المطلب الثالث : تعريف الصحابة وأنهم عدول
- المطلب الرابع : شرح مفردات الآية
- المطلب الخامس : حكم الأمر في الآية

المبحث الثالث : نعمة كون الرسول بين ظهرانيهم وفيه أربعة مطالب :

- المطلب الأول : إعراب الآية وربطها بما قبلها
- المطلب الثاني : أقوال العلماء في الآية
- المطلب الثالث : تفسير الآية وبيان رتب المعاصي

المبحث الرابع :الأمر بالصلح بين المسلمين وفيه أربعة مطالب :

- المطلب الأول : سبب نزول الآية
- المطلب الثاني : تفسير الآية
- المطلب الثالث : أسباب خلخلة الأخوة

المبحث الخامس : الأمر بقتال الفئة الباغية وفيه ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : تعريف البغي
- المطلب الثاني : مايتحقق به البغي
- المطلب الثالث :حكم الأمر في الآية

المبحث السادس : الأمر بالقسط والعدل وفيه أربعة مطالب :

- المطلب الأول : تعريف القسط
- المطلب الثاني : عدم مطالبتهم فيما جرى زمن القتال
- المطلب الثالث : رد عن الصحابة فيما حصل بينهم في البصرة زمن خلافة علي t

المبحث السابع : الأمر باجتناب بعض الظن وفيه أربعة مطالب :

- المطلب الأول : تفسير الآية
- المطلب الثاني : مايجتنب من الظنون
- المطلب الثالث : مايجوز من الظنون

المبحث الثامن : [illegible] وفيه أربعة مطالب :

- المطلب الأول : سبب نزول الآية
- المطلب الثاني : بيان أن الآية عامة يراد بها الخصوص
- المطلب الثالث : الفرق بين الإسلام والإيمان

الخاتمة وفيها نتائج البحث :

والله يتوب علينا ويعصمنا من الزلل، ويغفر لوالدينا ومشايخنا، وجميع المسلمين وأن يمن علينا بالاستقامة والعلم، إنه خير مسئول وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قبل أ ن أبدأ في الأوامر في السورة يجدر بنا أن نأتي بنبذة عن الأمر عند الأصوليين، فأقول ومن الله تعالى أستمد العون والسداد :

تعريف الأمر عند الأصوليين: هو القول الدال بالذات على اقتضاء فعل غير كفٍ مدلولا عليه بكف أو مرادفه على وجه الاستعلاء [4] .

وهو حقيقة في مثل هذا أعني (افعل) وما يجري مجراه، واختلفوا في وقوعه على الشأن والصفة، والقصة، والمقصود، والفعل، والقرض، على مذاهب:

1. حقيقة في الكل فإن القائل لو قال (أمر)لا يدرى السامع أي الأوامر أراد، فإذا قال أمر فلان بكذا فهم القول، فإذا قال أمر فلان مستقيم فهم الشأن والطريقة، وإذا قال زيد في أمر عظيم، فهم الفعل.
2. أنه حقيقة في القول مجاز في الفعل، وجه العلاقة فيه المشابهة.
3. وقيل إنه حقيقة في الفعل والقول مشترك بينهما.

والسبب في هذا الخلاف على أي شيء تحمل أفعال النبي صلى الله عليه وسلم، هل تحمل على الوجوب، أو على غيره كالسنة والجواز؟

حكم صيغة الأمر :

تحرير محل النزاع : اتفق علماء الأصول على أن صيغة الأمر إذا اقترن بقرينة حمل على ماتدل عليه القرينة, فمثال ما دلت القرينة على وجوبه، قوله تعالى: â (#qßJŠÏ%r&r 9#ä4.¿...á (البقرة: 43) أو الندب كقوله تعالى: â öNèdqç7Ï%3ù bÎ) öNçGôJÎ=æ öNÍkŽÏù á سورة (النور: 33). والإباحة، كقوله تعالى: â #sŒÎ)ur ÷Läêù=n=ym (#rߊ$sÜô¹$$sù á سورة (المائدة: 2)

واختلفوا في حكم صيغة الأمر المجردة عن القرائن على ماذا تدل ؟

القول الأول : أنها تحمل على الوجوب، وهو مذهب الجمهور، مالك والشافعي ورواية عن أحمد، وأهل الظاهر (5).

القول الثاني : أنها تحمل على الندب وبه قال أكثر المتكلمين من المعتزلة وغيرهم، ونقله الغزالي، والآمدي عن الشافعي، وأومأ إليه أحمد، وجماعة من العلماء (6).

القول الثالث: أنه مشترك اشتراكا لفظيا بين الوجوب والندب وهو منقول عن الشافعي (7).

القول الرابع : التوقف حتى يقوم مايدل على المراد منه وعزاه الآمدي إلى الأشعري وقال هو الأصح (8).

هذه أشهر الأقوال في صيغة الأمر المجردة عن القرائن.

هذا وليس بحثنا في ترجيح بعض المذاهب على بعض لأن هذا يقتضي سرد أدلة كل قول ومناقشتها وهذا خارج عن موضوعنا ولكن حسبي أن أشير إلى أني قد سرت في البحث على أن الأمر المجرد عن القرائن يدل على الوجوب كما رجحه الجمهور.

المبحث الأول : الأمر بالتقوى

قوله تعالى: â $?à)q($©]b$© æï‹ ìæî‡ì á (9)، وقوله تعالى: â $?à)q($© 9èª#

ëêqçqb á (10) وقوله تعالى: â $?à)q($©]b$© ?§# Ò§mïì á (11)

المطلب الأول : معنى التقوى في اللغة

التقوى هي الاسم من قولهم: اتقى، والمصدر الاتقاء، وكلاهما مأخوذ من مادة: (و ق ى) التي تدل على دفع شيء عن شيء بغيره، تقول: اتقيت الشيء وتَقَيته أتَّقيه وأتْقيه تقى وتقية وتِقاء ككساء حذرته. والثلاثي من هذه المادة وقى، يقال: وقيت الشيء أقيه وقيا، والوقاية ما يقي الشيء، والاتقاء اتخاذ الوقاية، وهو بمعنى التوقي (12).

وأصل اتقى اوتقى على افتعل فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وأبدلت منها التاء وادغمت فلما كثر استعماله على لفظ الافتعال توهموا أن التاء من نفس الحرف فقالوا فيه تَقَى يَتْقِي مثل قضى يقضي [13].

قال الراغب: الوقاية حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره وهي بهذا المعنى مصدر مثل الوقاء، يقال وقيت الشيء أقيه وقاية ووقاء، وعلى ذلك قوله U: } >#‹ã 6Ù9%rr ÉŠÅgø$ { [14].

والتقوى جعل النفس في وقاية مما يخاف، هذا تحقيقه، ثم يسمى الخوف تارة تقوى، والتقوى خوفا، حسب تسمية مقتضى الشيء بمقتضيه، والمقتضي للشيء بمقتضاه، ويقال اتقى فلان بكذا إذا جعله وقاية لنفسه.

وعلى ذلك قوله I: â Jù& ` ÉĢƒ ‘ qÎ ô_ gÎ ï¾ ÿMpÎ äØ$è‹# ≥É ƒqPö Ø$ŠÅ»J þ á [15] وفيه تنبيه على شدة ما ينالهم، وأن أجدر شيء يتقون به من العذاب يوم القيامة هو وجوههم [16].

وأصل الاتقاء الحجز بين شيئين ومنه يقال اتقى بترسه أي جعله حاجزا بين نفسه وبين ما قصد به من المكروه، فكأن المتقي يجعل امتثال أمر الله والاجتناب عن نهيه حاجزا بينه وبين العذاب فتحرز بطاعة الله عن عقوبة الله [17]، ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: "اتقوا النار ولو بشق تمرة" [18]، كأنه أراد اجعلوا بينكم وبين النار وقاية، أي: اجعلوا شق التمرة وقاية بينكم وبين النار.

والتقوى جعل النفس في وقاية مما تخاف، ثم يسمى الخوف تارة تقوى والتقوى خوفا حسب تسمية مقتضى الشيء بمقتضيه والمقتضي للشيء بمقتضاه.

ويقال اتقى فلان بكذا إذا جعله وقاية لنفسه، وعلى ذلك قوله تعالى: â Jù& ` ÉĢƒ ‘ qÎ ô_ gÎ ï¾ ÿMpÎ äØ$è‹# ≥É ƒqPö Ø$ŠÅ»J þ á. كما تقدم.

وفيه تنبيه على شدة ما ينالهم وأن أجدر شيء يتقون به من هذا العذاب يوم القيامة وجوههم.

وقال تعالى: á Ó§1qÞ? Ñ9?#är â[19]. أي: جزاء تقواهم أو ألهمهم التقوى وقوله تعالى: هو أهل التقوى وأهل المغفرة أي هو أهل أن يتقى عقابه وهو أهل أن يعمل بما يؤدي إلى مغفرته، ويقال رجل تقي وجمعه أتقياء،والمعنى: أنه موق نفسه من العذاب والمعاصي بالعمل الصالح، وأصله من وقيت نفسي أقيها.

المطلب الثاني : معنى التقوى في الشرع

التعريف الشرعي للتقوى ليس بعيدا عن التعريف اللغوي، فمعناها الشرعي يدور على التوقي والحذر من عذاب الله بامتثال أمره واجتناب نهيه.

سأل رجل أبا هريرة t ما التقوى؟ فقال: هل أخذت طريقا ذا شوك؟ قال: نعم. قال: كيف صنعت؟ قال إذا رأيت الشوك عدلت عنه أو جاوزته أو قصرت عنه. قال: ذاك التقوى [20].

وعن طلق ابن حبيب أنه قيل له: ألا تجمع لنا التقوى في كلام يسير يروونه؟ فقال: التقوى العمل بطاعة الله على نور من الله رجاء رحمة الله، والتقوى ترك معاصي الله على نور من الله مخافة عذاب الله [21].

وعن عمر بن عبد العزيز قال: ليس تقوى الله بصيام النهار ولا بقيام الليل والتخليط فيما بين ذلك ولكن تقوى الله ترك ما حرم الله وأداء ما افترض الله، فمن رزق بعد ذلك خيرا فهو خير إلى خير [22].

وعن أبي الدرداء قال: تمام التقوى أن يتقي الله العبد حتى يتقيه من مثقال ذرة، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال خشية أن يكون حراما يكون حجابا بينه وبين الحرام [23].

ويلاحظ أن أبا الدرداء t أدخل ترك الشبهات التي يخشى أن تؤدي إلى الحرام في معنى التقوى، ويشهد له حديث النعمان بن بشير t قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير

من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه) [24].

وتعريفات المتأخرين قريبة من تعريفات المتقدمين، وهي كثيرة منها ما ذكره قال الفيروزابادي: هي امتثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه بفعل كل مأمور به وترك كل منهي عنه حسب الطاقة [25].

وقال الطاهر ابن عاشور: "التقوى الشرعية هي امتثال الأوامر واحتناب المنهيات من الكبائر، وعدم الاسترسال على الصغائر ظاهرا وباطنا، أي اتقاء ما جعل الله الاقتحام فيه موجبا غضبه وعقابه، فالكبائر كلها متوعد فاعلها بالعقاب دون اللمم" [26].

ويلاحظ على تعريف ابن عاشور أنه جعل التقوى خاصة باجتناب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر، وهذا غير مسلم له، فإنه لا تتم تقوى العبد حتى يجتنب جميع ما نهى الله عنه ويمتثل ما أمره به

وقيل : حقيقة التقوى فعل المأمور به والمندوب إليه واجتناب المنهي عنه والمكروه المنزه عنه لكون المراد بالتقوى وقاية العبد نفسه من النار وهو إنما يقيها بترك المنهي عنه وفعل المأمور به.

المطلب الثالث : معاني التقوى في القرآن الكريم

وقد وردت كلمة التقوى في القرآن الكريم بعدة معان، ومن جملة تلك المعاني الخوف والخشية، كما في قوله تعالى: â ÿ'»$gƒ'$$Z9$ ãâ$®$) (qà) #' / Nà6 ¬/ Î ž c Î) '« !9 ¡ $ã þ [27]، وجاءت كلمة التقوى بمعنى العبادة، كما في قوله تعالى: â w Î)9»m «ó ä ã à Ŝ Ò á [27]

Ŵ & Ŕ$ ü$? à q à È á [28].

وجاءت بمعنى ترك المعصية، كما في قوله: âB G s ` $! ª è q è Ĥ N Ð Ï ö - q) 3' á [29].

وجاءت بمعنى الإخلاص كما في قوله: â 7ÎÏŒ `Br ãèåÑ ©èÉŽÏ $¯«! ùÎîRg$ B`¨ ?pþq "

$#qè)¬G9$# Ï¨ á.(30)

ويلاحظ أن الخوف والعبادة وترك المعصية والتوحيد والإخلاص أمور يأتي بها التقوى أو هي تأتي بالتقوى فهي أمور متلازمة كما أن الورع يقارب التقوى، لكن التقوى أخذ العدة والورع دفع الشبهة، والتقوى متحقق السبب والورع مظنون السبب، والتقوى احتراز عما يتقيه الإنسان ويحصل به الحيلولة بينه وبين ما يكره، والورع تجافي النفس عن الارتباط فيما لا تحمد عقباه (31).

وترد التقوى بمعنى الخوف والخشية كما قال تعالى: â $#)?q)à#qÿ# $9Ûo ŠB ŠfûB " ŠRø§ $ ŠR¥ ã`

ŠRø§ $ ©ø¤ß á (32) وقال تعالى: â $#G©¨è% #rq$ $B ÏûÎ ŠB 9è%ªNä3? $§G)àbq á (33) وقال تعالى: â

ŠBr$ÏŠBä# $#)?r#(Ï$#!! á (34) إلى غير ذلك من الآيات المبينة أن التقوى تأتي بمعنى الخشية

والخوف من الله تعالى، كما قال تعالى: â ŠBr$ÏŠBä# $#)?r#(Ï$#!! á،كما ترد التقوى بمعنى

الطاعة كما قال تعالى: â |=Ïä ø¯æ 6Ïà¹Ñ $ ¯$A‹s¹ $J. |=Ïä ?'’ $%!Îï šú `B

Ï%ô 6Ïà¹Ñ ??G©¨è% 9è%ªNä3? bq á (35). أي: لعلكم بذلكم تطيعون الله ورسوله.

كما وردت بمعنى العبادة كما قال تعالى: â ÿr§ ?q)ß r&b ¯«$/Î ÓÏ0K$# Š%¯Îï Wr&f¯r ‘

$!$)¨?à)qb á (36). أي: اعبدوا.

وجاءت بمعنى التوحيد والإيمان كما قال تعالى: â $#!!¤ ƒ`Ÿ $#)?q)(# ùöqÏ# Ôg‰ Pöq

$#!!¡Š» Jr& á (37). وقوله تعالى: â d‹«=/# ?‹1 ÏŠ $#ÿr¯Ä Ä rd% " ŠBr$ÏŠBä# $#)?r#(ü šú á (38).

كما جاءت التقوى بمعنى الإخلاص في قوله تعالى: â J©ø ó É‰Ë6É§Å § ã?' $#9G)qä3 ³

ôÈ ‰r& ÉpöqB á (39).

والذي يظهر للمتأمل أن المذكورات كلها مما يكون وقاية بين العبد وبين عذاب الله تعالى فكلها تشملها التقوى.

ويرى المتأمل أن كلا من التقوى والورع يجتمعان في أن كل واحد منهما تجاف واحتراز عما لا ينبغي، وأن عاقبة المتصف بهما محمودة، وذلك بالعون من الله تعالى والنصرة والتكريم والعلم والحكمة وتكفير الذنوب وتعظيم الأجر والمغفرة واليسر والسهولة في الأمر والخروج من الغم والمحنة، والرزق الواسع في الدنيا والنجاة من العقوبة في الآخرة، والتوفيق والعصمة والفوز بالمراد، وشهادة الله لهم بالصدق ومحبته وكرامته، وقبول الصدقة وكمال العبودية، والمقام الأمين والجنات والعيون والأمن من البلية وزوال الحزن والخوف من العقوبة والزوجات الحسان في الجنة، وأعظم من هذا كله الفوز بمقعد صدق عند مليك مقتدر

وبهذه التعريفات نجد أن التقوى والورع متقاربان، والفرق بينهما من وجوه:

1. التقوى أخذ عدة والورع دفع شبهة.
2. التقوى متحققة السبب والورع مظنون السبب.
3. التقوى احتراز عما يتقيه الإنسان، ويحصل به الحيلولة بينه وبين ما يكره، والورع تجاف بالنفس عن الانبساط فيما لا يؤمن عاقبته [40].

والتقوى جماع الخير وهي وصية الله للأولين والآخرين قال تعالى: â r(9)ß r #ô̆Z$

.[41] á ©$(qà)¨$$è Nä¯r Nà6 î̈ß `Ï |=»GÅ3ø9$# (qè?ré& úïÏ%©!$#

وهي خير ما يستفيده الإنسان كما قال أبو الدرداء وقد قيل له: إن أصحابك يقولون الشعر وأنت ما حفظ عنك شيء فقال:

يريد المرء أن يؤتى مناه ويأبى الله إلا ما أرادا
يقول المرء فائدتي ومالي وتقوى الله أفضل ما استفادا [42]

وقد جاء الأمر بالتقوى في عشرات الآيات القرآنية، وما من نبي أرسله الله I إلا أمر بها قومه، كما حكى الله ذلك عن نوح وهود وصالح ولوط وشعيب أن كل واحد

منهم قال لقومه: [illegible] [43]، كما حكى ذلك عن إبراهيم عليه السلام في قوله: [illegible] [44]، وغير هؤلاء ممن أمروا قومهم بالتقوى.

فالتقوى جماع الخير، وهي الدين كله كما قال تعالى في آية البر الجامعة: [illegible] [45]

وقال في بداية سورة البقرة: [illegible] [46]

المطلب الرابع: صفات المتقين

ومن خلال الآيات السابقة نتبين جانبا مهما من صفات المتقين كما وردت في القرآن الكريم، فمن صفات المتقين:

1. الإيمان بالغيب، وهو كل ما غاب عنا من الجنة والنار والملائكة والبعث.
2. إقامة الصلاة، وتتطلب استيفاء الشروط والأركان والواجبات والأنداب.
3. الإنفاق في العسر واليسر، والواجب والمندوب والمباح مع النية.

4. الإيمان بالقرآن والكتب السابقة.
5. الإيمان بيوم القيامة وما أخبر الله به في ذلك اليوم من الأهوال.
6. الوفاء بالعهد وعدم النقض.
7. ومن صفات المتقين الصبر والتحمل في أوقات الشدة، وذلك في البأساء والضراء وحين البأس.

والبأساء : الفقر. والضراء المرض، وحين البأس: القتال، وتلك أوقات الصبر فيها صعب كما لا يخفى.

كما بين الله تعالى أن من صفات المتقين :

8. كظم الغيظ، والتسامح مع الناس والإحسان إليهم.
9. سرعة الرجوع إلى الله تعالى بذكر قدرته وإحاطته بخلقه بالتوبة النصوح وترك الإصرار على الذنب.

ولو اتبعنا ما ذكره الله في التقوى وصفات المتقين لأتى ذلك على كثير من الآيات.

ولهذه المنزلة العظيمة للتقوى جعلها الله تعالى معيار التفاضل كما قال U هنا في سورة الحجرات: â bÎ) (þè‘$èGÌ @Ï+$7%r $Xqãè© Nä3»Yù=yèy_r 4Ó\Ré&r 9.Œ `ÏiB /ä3»Yø)n=yz $R̄Î) â¨$Z9$$ k‰'‰r'¯»t ƒ & 2ò•B ×LìÎ=tã ©!$# ¨bÎ) 4 öNä39)ø? «!$# y‰YÏã ö/ä3tB•ò2 á.[47]

وفي الحديث عن أبي هريرة t أن رسول الله r قال: (قد أذهب الله عنكم عُبِّيَة الجاهلية [48] وفخرها بالآباء مؤمن تقي وفاجر شقي أنتم بنو آدم وآدم من تراب) [49].

وعن أبي هريرة t قال: قيل للنبي r : من أكرم الناس؟ قال: (أكرمهم أتقاهم) الحديث [50].

والتقوى سبب في سعادة الدنيا والآخرة فهي سبب في جلب المصالح الدنيوية من الأرزاق والبركات وتيسير الأمور، قال تعالى: â `Br È,Gƒ ©!$# @èøgs† ¼ã&©! %[`•ƒC ÇËÈ çmø%ã—ötƒur

ô`ÏB ß]ø‹ym Ÿw Ü=Å¡tFøts† á.[51] وقال تعالى: â `Br È,−Gtƒ ©!$# @yèøgs† ¼ã&©! ô`ÏB ¾Ín̍øBr& #ZŽô£ç„ ÇÍÈ á

[illegible] [52]. وقال تعالى: [illegible]

[53]. كما أنها سبب للفوز بالسعادة والنعيم المقيم في الآخرة.

قال تعالى: [illegible]

[illegible] [54]، وقال تعالى: [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] [55].

والآيات في هذا لا تكاد تحصر فإن القرآن كله إنما حديث عن التقوى مكملاتها وشروطها وجزاء أهلها، وما أعد الله لهم من النعيم في الآخرة، وما حل بالمعرض عنها من جميع الأمم المكذبة للرسل من النكال في الدنيا مع ما ينتظر من أعرض عنها من العذاب في الآخرة.

ومما يجزى به المتقون أنه يعطيهم جنات وبساتين تجري من تحت مساكنها الأنهار ماكثين فيها لا يخرجون منها، وأن ذلك الإكرام من المعبود بحق وما عنده جل وعلا خير ونعم وفضل كثير للأبرار الذين استقاموا على طاعته جل وعلا.

وأنه يجعل للمتقي نورا يميز به بين الحق والباطل ويغفر له ذنوبه والله تعالى ذو الفضل العظيم على خلقه حيث يغفر لهم ولا يعجل عليهم العقوبة وقد أوضح في القرآن صفات الجنة وما فيها من الأنهار والظلال والعيش الهنيء والنعيم المقيم أرجو الله ألا يحرمنا منها.

وفي تذييل الآية الأولى من الآيات التي فيها الأمر بالتقوى يخبر الله جل وعلا بعد أمره بالتقوى معللا لذلك الأمر عند جلة من العلماء بقوله: [illegible] [56].

وهذه السورة الكريمة تدور على الأمر بالأخوة الإيمانية وتدعيمها والنهي عما من شأنه أن يشوشها ويضعفها، إلا أن الإنسان ضعيف بطبعه قد لا يستطيع التخلص من كل غل وبغضاء في دار الدنيا حتى وإن كان من عباد الله فبين الله I أنه تكميلا منه لنعمته على عباده المتقين يوم القيامة ينزع من قلوبهم ذلك لتكمل لهم الأخوة والألفة في دار النعيم â Î c žÉG3Ø$ ûüÎ ’Î _ ZM» r ãšqA ÈÎÍÇ $$šèz qd$ Î ¡ |=»A äÏ#BZÏ ûüÎ ÈÎÍÇ Rr“ ãY$ B$ Î’

$k]ÏB Nèd $Br Ô|Á R $g‹Ïù öNåk¡ J¡ yJtƒ ÈÎÍÇ û,Î#Î»)GB 9ãߑ 4?ã $Rºqz÷Î) @ÏjÏî ôÏiB Nd ÍrßßB

.(57) á ûüÅ•÷ßÎ

المطلب الخامس : حكم الأمر في الآية

أمر الله عباده بالتقوى وهي شريعة عامة لجميع الأمم

قال الرازي "فالتقوى مما كلف الله بها جميع الأمم ولم يلحقها نسخ وهي واجبة بإجماع المسلمين" (58)

المبحث الثاني : الأمر بالتثبت في الأخبار المنقولة عن غير الثقة

قوله تعالى: â ùGÏ6pã¨ ƒtb& èÅ ŠçqÎ ƒ%$ ¨Bqö ãg2»#7 ùÎ ç6Áó ÎSqß ƒ 4?ã $B ùèÏ Ó ÔÏ»‰Ïß ûüÏ á(الحجرات:6).

المطلب الأول : سبب نزول الآية

هذا هو الأمر الثاني في السورة الكريمة وهذا السياق تأديب لجماعة المسلمين بعضهم على بعض، وقد ورد عن أم سلمة وابن عباس والحارث بن ضرار الخزاعي وجابر بن عبد الله وعلقمة بن ناجية أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل الوليد بن عقبة بن أبي معيط يصدق أموال بني غطفان وهم حي من خزاعة(59) فسار حتى قرب من ديارهم وكان ذلك بعد وقعة المريسيع ثم رجع فركب في إثره ناجية فوجد الوليد وصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال له أتيت قوما في جاهليتهم وأخذوا اللباس (60) ومنعوا الصدقة فلم يغير النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حتى أنزلت الآية:

$B 4?ã (qß î6Á çù 7#»gg2 $Böq% (qçŠÅ è b& (þqãY6Gù *6^Î 7Å$ù Oä.!` bÎ) (þqãB#ä ûïÏ%!$# $pkš‰'¯»tƒ â

á ûüÏBÏ‰»tR óOçFù èù [61]

فأتى المصطلقون ببعض صدقاتهم إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم [62]، قد ورد عن الحسن البصري رضي اللّه عنه أنه قال: إن كانت نزلت في هؤلاء القوم فهي على عمومها إلى قيام الساعة، يقصد أنها محكمة لم تنسخ [63].

وقد قال الضحاك:" إن أخبرك الفاسق أن فلانا وفلانة يفعلون كذا وكذا، من مساوئ الأعمال فلا تصدقه".

المطلب الثاني : تعريف الفسق في الشرع

الفاسق الخارج عن حجر الشرع من قولهم فسق الرطب إذا خرج عن قشره والفسق أعم من الكفر، وقد يطلق عليه وعلى الكبائر، والظاهر هنا أنه عمل المسلم المخل بأحكام المروءة، أو ببعض أحكام الشرع [64].

والفاسق المتصف بالفسوق، وهو فعل ما يحرمه الشرع من الكبائر، وفسق هنا بالكذب، كما روي عن ابن زيد، ومقاتل، وسهل بن عبد اللّه [65].

ولا تعلق في الآية بوصف الوليد بالفسق تصريحاً، ولا تلويحاً، وقد قالت جلّة من المفسرين أن الوليد ظنّ ذلك كما في الإصابة، والاستيعاب عن ابن عبد البر [66].

وليس في الروايات ما يقتضي أنه تعمد الكذب، ولعل هذه وجه نظر؛ لأن الآية قد أخبرت أن الذي يأتي بخبر غير صادق؛ أنه فاسق تلويحاً ثم ذكر المفسرون قضية الوليد بعد ذكر القصة، مما هو ظاهر في أنه سبب في نزولها، وجمهور علماء الأصول على أن سبب النزول قطعي الدخول كما عقده في مراقي السعود بقوله :

واجزم بإدخال ذوات السبب   وارو عن الإمام ظنا تصب

وهذا يدل على أن سبب النزول قطعي الدخول إلا عند مالك فإنه يرى أنه ظني الدخول، وثمرة الخلاف بين الجمهور ومالك أن مالكاً يرى أن المسألة التي نزل فيها

الحكم قد نسخ منها ما كان سبب النزول، ويبقى في غيره، والجمهور يقولون سبب النزول لا ينسخ؛ لكونه هو الجالب للحكم والمعرف عليه فإذا نسخ ظن أن الجميع نسخ، فمنعوا ذلك وجزموا بإدخال السبب في الحكم، وأنه لا ينسخ.

إن من العلماء من قال لو كان الوليد فاسقاً لما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تفسيقه واستتابه فروي أنه لم يزد على قوله: (**التثبت من الله والعجلة من الشيطان**) [67].

وإذا كان تعجيل الوليد الرجوع عجلة، وقد كان خروج القوم للتعرض إلى الوليد بتلك الهيئة مثار الظنه، وبالأخص أن الخروج لم يكن معروفاً لتلقى القبائل للسعاة.

المطلب الثالث : تعريف الصحابة وأنهم عدول

والجمهور على أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عدول، وأنهم كل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على ذلك.

ومما يدل على عذر الوليد في الجملة أن القوم اعتذروا عن التسلح الذي فعلوه، وكلن لقصد إكرام ضيفهم، ولعل ذلك كان من العرف بينهم، وفي السيرة الحلبية: أنهم قالوا: خشينا أن يبادئنا بالذي كان بيننا، وهذه الآية أصل في الرواية، والشهادة، من وجوب البحث عن دخيلة من جهل حال تقواه [68].

كما أن في الآية دليلاً على قبول خبر الواحد إذا كان عدلاً؛ لأنه إنما أمر فيها بالتثبت إذا كان الناقل غير عدلٍ، وفهم من ظاهر الآية [69].

لأنه جل وعلا قال : â bÎ ` Oäã! 7Å$ù *6^Î 6Gù ‡pä á (الحجرات:6)، يعني إن جاءكم عدلٌ فاقبلوا، ومن ثبتت ثقته يقبل قوله في الأخبار إجماعاً؛ لأن الخبر أمانة والفسق قرينة تبطلها [70].

وقد استثنى الإجماع من ذلك ما يتعلق بالدعوى والجحود، واثبات حق مقصود على الغير مثل أن يقول هذا عبدي فإنه يقبل قوله، وفي الآية دليل على فساد قول من قال إن المسلمين كلهم عدول حتى تثبت الحرمة؛ لكون الله جل وعلا أمر بالتثبت قبل القبول.

ولا معنى للتثبت بعد انفاذ الحكم، فإن الحاكم قبل التثبت في الحكم قد أصاب المحكوم عليه بجهالة [71].

المطلب الرابع : شرح مفردات الآية

ومعنى قوله تعالى: â (#þqãY¨t6tGsù á، الآية. أي : تبينوا الحق من غير جهة ذلك الفاسق، فخبر الفاسق يكون داعياً إلى التثبت، ولا يكون مستنداً للحكم، وذلك لكون الفاسق ضعيف الوازع الديني في نفسه، وضعف الوازع يجرئه على الاستخفاف بالمحظور أو بما يخبر به في شهادة أو خبر يترتب عليهما إضرار بالغير، والإنباء بالفسق منكّراً، وبالنبإ كذلك في سياق الشرط يعم كما هو مقرر في محله [72].

وقرأ الجمهور: â (#þqãY¨t6tGsù á بفوقية، فموحدة تحتية ونون؛ من التبين، وقرأ حمزة، والكسائى، وخلف: â فَتَثَبَّتُوا á، بفوقية فمثلثة، فموحدة فوقية، من التثبت، والتحري، وطلب الثبات، وهو الصدق، وقال: الفراء التثبت والتبين واحد، وإن اختلف معناهما [73].

وإيضاح ذلك أن الأمر بالتبين، والأمر بالتثبت يرجع إلى شيء واحد وهو أن لا يتصرف في القضية حتى يعلم حال الناقل لها، فالتثبت بعض هذه المعاني، والتبين بعضها، وإن كان في معنى كل منهما ما يدل على معنى غير معنى الآخرى.

قال تعالى: â b& (qç7ŠÅÁè? á منصوب على أنه مفعول لأجله كما هو الظاهر من السياق أي: كراهة أن تصيبوا، أو لئلا تصيبوا، ولا يبعد أن يكون منصوباً بنزع الخافض، فيصير على استعجالكم وقبولكم القول قبل التروي، والبحث عن حقيقته على حسرة وحزن على ما فات من مصالح بسبب الاستعجال.

والمعلل باللام المحذوفة، أو المقدرة هو التثبت، فمعنى تعليله بإصابة يقع بعدها الندم، فلآية تأمر بعدم الاستعجال في خبر الفاسق، حتى لا يتسبب تصديقه وقبول قوله بإلحاق الأذى بالمسلمين، لعدم صدقه في خبره، فيصبح المسلم نادماً ومتحسراً على

تصرفه الناشئ عن تصديق الفاسق؛ لكون الإصابة علة تحمل على التثبت، وقد حذر مما يترتب على ذلك من الجهالة التي هي ضد العلم أو ضد الحلم، فكلا الجهالتين تنشأ عن مثل ذلك [74].

المطلب الخامس : حكم الأمر في الآية

يبن لنا الإمام الجصاص الحكم المستفاد من الآية بقوله "مقتضى الآية إيجاب التثبت في خبر الفاسق والنهي عن الإقدام على قبوله والعمل به إلا بعد التبين والعلم بصحة مخبره وذلك لأن قراءة هذه الاية على وجهين فتثبتوا من التثبت وفتبينوا كلتاهما يقتضي النهي عن قبول خبره إلا بعد العلم بصحته لأن قوله فتثبتوا فيه أمر بالتثبت لئلا يصيب بجهالة فاقتضى ذلك النهي عن الإقدام إلا بعد العلم لئلا يصيب قوما بجهالة وأما قوله فتبينوا فإن التبين هو العلم فاقتضى أن لا يقدم بخبره إلا بعد العلم فاقتضى ذلك النهي عن قبول شهادة الفاسق مطلقا إذ كان كل شهادة خبرا وكذلك سائر أخباره فلذلك قلنا شهادة الفاسق غير مقبولة في شيء من الحقوق وكذلك أخباره في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وكل ما كان من أمر الدين يتعلق به من إثبات شرع أو حكم أو إثبات حق على إنسان" [75]

المبحث الثالث : نعمة كون النبي بين ظهرانيهم

قال تعالى: â (þθè=æ$ ‘Ÿ Ïã! ‘ ß¡qß‘ «!$# 4 öθs9 ö/ä3ãèŠÏÜムÎû 9ŽÏVŸ2 zÏiΒ ͐öΔF{$# óΟ šGÏΖyès9 ∩∠∪ ©Å3≈s9uρ

¨βÎ) ©!$# =¬7ym ãΝä3ø‹s9Î) z≈yϑƒM}$# …çµuΖ−ƒy—uρ ’Îû öΝà6Î/θè=è% on§.x. uρ ãΝä3ø‹s9Î) tøÿä3ø9$# šXθÝ¡àø9$#uρ tβ$uŠôÁÏèø9$#uρ 4 y7Íׯs9'ρé& ãΝèδ

šχρ߉Ï©≡§9$# ∩∠∪ á [76]

المطلب الأول : إعراب الآية وربطها بما قبلها

عطف الكلام على جملة â (þθßϑn=ôã$#uρ ¨βr& öΝä3ŠÏù š^θß™u‘ «!$# 4 á عطف تشريع على تشريع، وأن وما دخلت عليه ما ساد مسد مفعولي علم، ومقتضى ذلك: لا تكذبوا فإن الله تعالى يعلمه أنباءكم فتفضحون، وابتداء الجملة â (þθßϑn=ôã$#uρ á للاهتمام، والإخبار في أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم بيننا، إخبار مستعمل للتحذير وإيقاظ الهمم على سبيل الكناية والمقصود تعليم المسلمين اتباع ما شرع الله تعالى لهم من الأحكام على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وإن كانت غير موافقة لرغبتهم [77]، فإنه لو أطاعكم صلى الله عليه وسلم لوقعتم في الجهد والهلاك، وتقديم خبر (**أن**) للحصر المستبعد زيادة لو، وصفة المضارع للاستمرار، ولو للامتناع من طاعتهم فيما لا يعود على المسلمين والإسلام بفائدة، مما يطلبونه من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي الأسلوب ما يشعر أنهم أثبتوا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيقاع بالحارث، وقومه، وقد أريد أن ينعى عليهم ذلك لتنزيلهم منزلة من لا يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم.

المطلب الثاني : أقوال العلماء في الآية

عن أبي نضرة قال: قرأ أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: â (#þqßJs9$# br& öNà6Š Ïù AqߧⅤ

«!$# 4 öqs9 öNä3ãè‹ÏÜãƒ ’Îû 9ŽÏVx. z`ÏiB ÍöDF{$# ÷LëŽÏY yès9 á.

قال: هذا نبيكم يوحى إليه، وخيار أمتكم لو أطاعهم في كثير من الأمر لعنتوا، فكيف بكم اليوم؟.

وروي عن أبي سعيد أنه قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكرنا أنفسنا، وكيف لا ننكر أنفسنا والله يقول: â (#þqßJs9$# br& öNà6Š Ïù AqߧⅤ «!$# 4 öqs9 öNä3ãè‹ÏÜãƒ ’Îû

9ŽÏVx. z`ÏiB ÍöDF{$# ÷LëŽÏY yès9 á.

وروي عن قتادة قال: هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أطاعهم نبي الله في كثير من الأمر لعنتم، فأنتم والله أسخف رأيا وأطيش عقولاً، فاتهم رجل رأيه وانتصح كتاب الله فإن كتاب الله ثقة لمن أخذ به وانتهى إليه، وإنما سوى كتاب الله تغرير [78].

وهذا احتراز عن طاعته إياهم في بعض الأمر مما هو من غير شئون التشريع كما أطاعهم في نزول الجيش يوم بدر على جهة يستأثرون فيها بماء بدر.

وهذا الأسلوب في الآية الكريمة يدعوا إلى الانضباط والاستقامة على الدين، والحذر من الوقوع في الزلة.

وثقوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عليه الوحي وما ينطق عن الهوى فلا تكذبوا بحضرته ولا تلحوا عليه فيما لا يرغب في فعله فإنكم إن فعلتم ذلك وأطاعكم في بعض ما دعوتم إليه قبل نزول الوحي لنزل الوحي بخطئكم كما قال تعالى â $B .% šc ÏEöqã b& bqã yã Žó 3 m4Ïã Ï, šÆ Î’$ öR Ç Ú èÏ r% šc ã• Ú $9‰R‹$

ã$! ªã Ï• ƒ %$‰ Å• o $! ªã Ï• ƒ mÅ Ò á[80].

وقال تعالى: â ãÿ$$!ª ã Z •š Ï NË& RM 9 GÓ m4Ï ƒ6 üû 9 •š $$‰ Ï úš ¹ ‰èq(r?è=M

$3» É Ï ü úš á[81]

المطلب الثالث : تفسير الآية مبينا فيه رتب المعاصي

يبين الله لكم أن النبي لو أطاعكم في غزو بني المصطلق وفي تصديق الوليد لأصابكم الندم بإصابتكم قوماً على جهل في أمركم، وعلى ذلك اشكروا نعمة وجود نبيه بين أظهركم وامتثلوا ما يدعوكم إليه ولا تلحوا عليه فيما لا يرغب فيه فإن الوحي سيبين له الأمر فيظهر من ذلك خطأ من أخطأ وصواب من أصاب، وفي قوله تعالى: â r9» Å£ $$© á يدل على تغاير هذا الصنف لما تقدم في الجملة وذلك لمخالفة ما بعدها ما قبلها؛ أعني â 9» Å ` á ثم بين أن هؤلاء كره الله إليهم أقسام المعاصي الثلاثة: الكفر، والكبائر، والصغائر، وأن ذلك امتن به عليهم تفضلاً ورحمة، والله لا يخفى عليه شيء سبحانه، وَضَعَ الأمورَ في مواضعها.

المبحث الرابع: الأمر بالصلح بين المسلمين

قوله تعالى : â 'ù (qßÎõ /ûü zq#â ?$(qà$© وقوله تعالى: â 'ù (qßÎõ /•q̊J$ á

.[82] á bqçqè=#a$è9

لما كان قوله تعالى: â b& èÅ(qç% Jö$ 2gg»# 7 á الآية مما يصدق عليه إصابة قوم، وكان أخطرها أن تقع بين طائفتين من المؤمنين؛ ولأن من الأخبار الكاذبة أخبار النميمة بين القبائل، وخطرها أكبر مما يجري بين الأفراد، والتبين فيها أعسر وقد لايحصل التبين إلا بعد أن تستعر نار الفتنة ولا تجدى الندامة أمر اللّه هنا بالصلح بين المؤمنين، وأعقبه بسد الطرق التي يأتي منها فساد الأخوة الإيمانية [83].

المطلب الأول : سبب نزول الآية

روى المعتمر بن سليمان عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال: قلت يا نبي اللّه لو أتيت عبد اللّه بن أبي، فانطلق إليه النبي صلى اللّه عليه وسلم فركب حماراً وانطلق المسلمون يمشون وهي أرض سبخة فلما أتاه النبي صلى اللّه عليه وسلم قال: إليك عني فو اللّه لقد آذاني نتن حمارك، فقال رجل من الأنصار: واللّه لحمار رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أطيب ريحاً منك، فغضب لعبد اللّه بن أبي رجل من قومه وغضب لكل واحد منهما أصحابه فكان بينهم حرب بالجريد، والأيدي والنعال، فبلغنا أنه أنزلت فيهم هذه الآية [84].

وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد ما يدل على أن الآية لم تنزل في تلك الحادثة وفي رواياتِ حصول الوقعة ماظهر مع مخالفة نزول السورة لذلك، لكون الوقعة في أو أيام قدوم النبي صلى اللّه عليه وسلم المدينة، وهذه السورة نزلت سنة تسع من الهجرة وأن أنس بن مالك رضي اللّه عنه لم يجزم بنزولها في ذلك، لقوله: فبلغنا أنه نزلت فيهم :

.[85] á $J]q̊•/ (qßÎõ 'ù (qè=G%$#ûüÏZBsßJø9$# `ÏB Èb$tGxÿÍ$Û b)r â

إلا أن تكون هذه الآية نزلت متقدمة فألحقت بالسورة بعد نزولها بمدة طويلة: أن أغلب السورة نزل متأخراً وهذه الآية نزلت متقدمة والأمر يحتاج إلى دليل، ومما يجعل المسألة فيها لبس اختلاف نسخ الدر المنثور، فإن في بعضها نزلت فيهم وهذا صريح وفي بعضها، فأنزلت وفي بعضها وأنزل (86).

والذي يظهر لي ما روي عن قتادة والسدي أنها نزلت في فتنة بين الأوس والخزرج بخصومة بين رجل وامرأة، أحدهما من الأوس والآخر من الخزرج انتصر لكل منهما قومه حتى تدافعوا، وتناول بعضهم بعضاً بالأيدي والنعال والعصي، فنزلت الآية فجاء النبي صلى الله عليه وسلم، وأصلح بينهما فكانت حكماً عاماً، نزل بسبب خاص.

المطلب الثاني: تفسير الآية

وقوله تعالى: â 'ù (#qßsÎ=ô¹r'sù $yJåks]÷t/ á والخطاب في الآية لمن له الأمر، وهو في الآية للوجوب ويكون برد ما بينهما على كتاب الله تعالى ولا يكتفوا بتوقيف القتال عن أن يعود القتال مرة أخرى، وتقييد الإصلاح بالعدل والقسط لكونه مظنة الحيف؛ لوقوعه بعد المقاتلة، وذكروا أن الآية أمرت بالصلح عند بدء الاقتتال ولا يكون الصلح إلا بالتفاوض في سبب القتال من المعتدي ومن المظلوم، وبالجلوس على بساط المفاوضات حتماً سيظهر الباغي من المبغى عليه، وهناك أمر الله تعالى بأن يوقف الباغي عند حده، ويقاتل حتى يرجع إلى الحق وإلى الشرع، فإن رجع إلى الحق وقبله، فلا يكن ظلمه السابق سببا في الاعتداء عليه بل ينبغي الصلح بينهما بالقسط والإنصاف، وأن لا يكون الخطأ السابق من الفئة الباغية سببا في ظلمها، وعدم الحكم بينهما بالإنصاف.

ثم كرر جل وعلا كون المؤمنين إخوة، وأتى بهذا الأسلوب الذي يجعل شغل المؤمنين وهمهم هو التآخي، وهو أسلوب القصر فلا عمل للمسلمين ولا هم إلا التآخي ثم كرر الصلح والأمر به إيذاناً بأن الأخوة الدينية موجبة للإصلاح.

ووضع الظاهر موضع الضمير مضافاً للمأمورين مبالغة في تأكيد وجوب الإصلاح، والتحضيض عليه، وتخصيص الاثنين بالذكر لإثبات وجوب الإصلاح فيما فوق ذلك بطريق الأولوية لتضاعف الفتنة والفساد فيه.

وقد ذكروا أنهم أرادوا الأوس والخزرج(87) ، والأمر أعم من ذلك؛ لكون العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب.

ولما أمر الله تعالى بالصلح بين المسلمين، وقدم الكلام بـ(إن) الشرطية المؤذنة ببعد ما يحصل بعدها، وأنه إن حصل ينبغي أن يبادر بالصلح، وأنه إن ظهر ظلم ينبغي أن ينصر كما قال صلى الله عليه وسلم:" انصر أخاك ظالما أو مظلوما، قال: أنصره مظلوما، كيف أنصره ظالما؟ قال صلى الله عليه وسلم: ترده عن الظلم" (88).

ينبغي أن يكون بين المسلمين تناصر، فإن رجعت الظالمة عن الظلم ينبغي أن يكون الصلح على العدل والقسط.

ثم أمر الله تعالى بالصلح مؤكدا له وحاصرا الإيمان في الأخوة وذكر أمورا على سبيل النهي عنها لما تسببه من خدش الأخوة وزعزعة عنها، وهي التي تأتي منها الشحناء والكراهية والهجر والعداوة والبغضاء، وسيأتي بيانها.

المطلب الثالث : أسباب خلخلة الأخوة

من أهمها هذه الأمور الستة:

أولها: السخرية، فقد نهى الله عنها الرجال، وذلك لأن قوما لا تقال إلا للرجال بدليل قوله تعالى: â Ÿwr ÎŽ¡ ¡ö ãB `ÏiB þ ¡ $ãä á (89) ثم بين أن المسخور منه والمسخور منها خير من الساخرين، وجاء بكل واحد منهما على انفراد لتظهر القضية وتتأكد.

ثانيها: اللمز، أي لا يعب بعضكم على بعض بقول أو إشارة؛ لأن المؤمنين كنفس واحدة فمتى عاب المؤمن المؤمن فكأنه عاب نفسه، ويكون اللمز باليد والعين واللسان والإشارة بخلاف الهمز فإنه لا يكون إلا باللسان، وهذا اختيار ابن جرير.

والمقصود بذلك التحذير من أذية المسلم وأنه كنفسك فكما أنك لا تؤذي نفسك فلا تؤذ إخوانك، وقال: â ùۡqß÷Ì ã?# ®RÄ ãÅ¡àÿRr& á (90). أي يسلم بعضكم على بعض.

ثالثهما: التنابز بالألقاب، وقد وقع في التنابز بالألقاب استثناء كمن غلب عليه الاستعمال كالأعرج والأحدب، ولم يكن له فيه كسب يجد في نفسه منه عليه، فجوزته الأمة، واتفق على قوله أهل الملة.

قال ابن العربي: وقد ورد في كتبهم ما لا أرضاه كقولهم صالح جزرة؛ لأنه صحف (خرزة) فلقب بها، وكذلك قولهم في محمد بن سليمان الحضرمي مُطَيِّن لأنه وقع في طين، ونحو ذلك مما غلب على المتأخرين، ولا أراه سائغا في الدين، والحق أن القصد هو الذي يحدد ذلك لكون الأعمال بالنيات، وإن كان البعد عن مثل ذلك أولى إلا في حالة نعلم أنه لا يغضب من ذلك، أو حالة يتعذر أن يعرف إلا بها.

رابعهما: الظن، فقد نهى الله عن كثير منه، وبين أنه إثم، وقال صلى الله عليه وسلم: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث"(91)، وقال تعالى: â (bÎ) uÙ÷èt/ Çd`©à9$# ÒOøOÎ) á (92).

خامسهما: التجسس، فنهى الله عنه، وأخبر صلى الله عليه وسلم أن من تتبع عورات المسلمين تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته فضحه ولو في قعر داره.

سادسهما: الغيبة، وقد حذر الشرع منها وقد وصفها الله تعالى في هذه السورة بأوصاف تجعل المسلم ينفر منها وهو قوله تعالى: â =Ïtä†r& óOà2ß‰tnr& br& Ÿ@à2ù'tƒ zNóss9 ÏmŠÅzr& á (93)، فمثل غيبة الإنسان بأكل لحمه ميتاً، وبين أن ذلك مكروه.

وقد حذر الله من الغيبة، وحذر الرسول صلى الله عليه وسلم منها، وقال للذي قال له أوصني قال له: "أمسك عليك هذا وأشار إلى لسانه" (94). وقد قال ما تعدون المفلس فيكم ؟ الحديث (95)، ولذلك تسمى هذه السورة سورة الآداب كما ورد ذلك عن كثير من المفسرين (96).

المبحث الخامس:الأمر بقتال الفئة الباغية

â ù) (qè=Ï#$LÉÓ ?5Óó m®4 ÅþäÌ) #< &Î$!» á. [97] هذا أمر من الله تعالى بمقاتلة الفئة التي لم ترجع إلى الحق بعد عقد الصلح بين الطائفتين، فإن ظهر من آمارات سير المفاوضات أنها باغية ومصرة على الظلم والبغي فقاتلوها.

المطلب الأول : تعريف البغي

والبغي الظلم والاعتداء على حق الغير، وهو هنا مستعمل في معناه اللغوي، وهو غير معناه الفقهي والتي تبغي هي الطائفة الظالمة الخارجة عن الحق وإن لم تقاتل لأن بغيها يحمل الطائفة المبغي عليها أن تدافع عن حقها.

وإنما جعل حكم قتال الطائفة الباغية أن تكون جماعة يعسر الأخذ على أيديهم بأفراد الناس وأعوان الشرطة، فينبغي أن يكون كفهم بالجيش والسلاح، وهذا في التقاتل بين القبائل والجماعات، فأما خروج فئة عن جماعة المسلمين فهو أشد وليس هو مورد هذه الآية، ولكنه أصل له في التشريع.

وقد بغى أهل الردة على جماعة المسلمين بغير قتال فقاتلهم أبو بكر رضي الله عنه.

وبغى بغاة أهل مصر على عثمان رضي الله عنه فكانوا بغاة على جماعة المؤمنين، فأبى عثمان قتالهم، وكره أن يكون سببا في إراقة دماء المسلمين اجتهادا منه، فوجب على المسلمين طاعته؛ لأنه ولي الأمر، ولم ينفوا عن الثوار حكم البغي.

المطلب الثاني : ما يتحقق به البغي

ويتحقق البغي بأمور:

1. إخبار أهل العلم أن الفئة بغت على الأخرى.
2. أو الحكم الخليفة العالم العدل الذي يضع الأمور مواضعها.

3. أو الخروج عن طاعة الخليفة وعن الجماعة بالسيف إذا أمر بغير ظلم ولا جور، وذلك لأن الخروج عن طاعة الإمام بغي في الجملة.

وقد ضبط العلماء البغي، وصُوَرَه بعد وقعة الجمل وصفين، وقد كان القتال فيها بين فئتين من المسلمين، وكان الحق مع علي رضي الله عنه، وكانت الجماعة الأخرى متأولة مغفورا لهم رضي الله عنهم [98].

المطلب الثالث : حكم الأمر في الآية

وفي هذه الآية دليل على وجوب قتال الفئة الباغية المعلوم بغيها على الإمام أو على أحد المسلمين، وعلى فساد من منع قتال المؤمنين، واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام: "قتال المسلم كفر" [99].

ولو كان قتال المؤمن الباغي كفراً لما أمر الله تعالى به، وقد قاتل الصديق رضي الله عنه من تمسك بالإسلام وامتنع من دفع الزكاة، وأمر أن لا يتبع مول ولا يجهز على جريح، ولم تحل أموالهم بخلاف الواجب في الكفار.

ولو كان الواجب في كل اختلاف بين الفريقين الهرب منه، ولزوم المنازل، لما أقيم حد ولا أبطل باطل، ولاتخذ أهل النفاق والفجور سبيلاً إلى استحلال كل ما حرمه الله عليهم حتى أموال المسلمين، وسبي نسائهم، وسفك دمائهم بأن يتحزبوا عليهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم، وذلك مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام: (خذوا على أيدي سفهائكم)[100]، فإذا رجعت عن البغي فلا تقاتل ويكف عنها، ويصلح بينهما بالقسط، ثم شجع على ذلك بمحبته له.

المبحث السادس: الأمر بالقسط والعدل

قوله تعالى: â (#þqäÅ¡Ï%r& (¨bÎ) ©!$# =Ïtä† šúüÏÜÅ¡ø)ßJø9$# á [101]

المطلب الأول : تعريف القسط

أصل القسط في لغة العرب: العدل [102]، من المصادر الموصوف بها كالإقساط أي اعدلوا في كلما تأتونه وتذرونه [103]، وهو أمر باستعمال القسط على طريقة العموم بعدما أمر به في إصلاح ذات البين [104]، أمراً عاماً تذييلاً للأمر بالعدل الخاص في الصلح بين الفريقين، فشمل ذلك هذا الأمر العام، أن يعدلوا في صورة ما إذا قاتلوا التي تبغي.

وإيضاح ذلك أن الفئة التي خضعت للقوة وألقت السلاح تكون مكسورة الخاطر شاعرة بانتصار الفئة الأخرى عليها فأوجب على المسلمين أن يصلحوا بينهما بترغيبهما في إزالة الإحن والرجوع إلى أخوة الإسلام لئلا يعود التنكر بينمها [105].

المطلب الثاني : عدم مطالبتهم فيما جرى في زمن القتال

ومن العدل في صلحهم أن لا يطالبوا بما جرى بينهم مدة القتال من دم ولا مال فإنه تلف على تأويل وفي طلبهم به تنفير لهم عن الصلح واستشراءً في البغي وهذا أصل في المصلحة.

ومما يحسن التنبيه عليه ما حصل بين طلحة والزبير رضي الله عنهما، وبين علي رضي الله عنه أن الوقعة بينهم كانت على غير عزيمة- بالبصرة- منهم على الحرب بل فجأة، وعلى سبيل دفع كل واحد من الفريقين عن أنفسهم، لظنه أن الفريق الآخر قد غدر به؛ لأن الأمر كان قد انتظم بينهم وتم الصلح والتفرق على الرضا، فخان قتلة عثمان رضي الله عنه من التمكين منهم والإحاطة بهم، فاجتمعوا وتشاوروا، واختلفوا، ثم اتفقت آراؤهم على أن يتفرقوا فريقين ويبتدئوا الحرب سحرة [106] في العسكرين، وتختلف السهام بينهم ويصيح الفريق الذي في عسكر علي رضي الله عنه: غدر طلحة والزبير رضي الله عنهما، ويصيح الفريق الذي في عسكر طلحة والزبير: غدر علي رضي الله عنه، فتم لهم ذلك على ما دبروه ونشبت الحرب فكان كل فريق دافعاً لمكر الفئة الأخرى عن نفسه ومانعا من الإهلاك والوقيعة به، وهذا صواب من

الفريقين وطاعة لله تعالى إذ وقع القتال والامتناع منهما على هذا السبيل وهذا هو الصحيح المشهور [107]، وبه تعلم أن ما يخوض فيه كثير من الناس عار عن الحقيقة وهذه مسألة طهر الله منها سيوفنا فنطهر منها ألسنتنا، ولا شك أن النصوص الواردة في القضية كذلك تدل على أن الحق كان مع علي رضي الله عنه، وأن قول النبي صلى الله عليه وسلم :" تقتل عمار الفئة الباغية" [108].

نص في صريح في المسألة ولكن فضل الصحابة ومنزلتهم نجعل المسلم يتأول لهم كما نتأول لهم أن الخاطئ له أجر والمصيب له أجران، وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم التحذير من سب الصحابة رضي الله عنهم، وقال : لن يبلغ أحدكم مد أحدهم ولا نصيفه، الله الله في أصحابي [109].

وقد عدلوا جميعاً كما قال تعالى: â ÿxär ãr‰$! $ªøtq_ó Ó á [110]، وبهذا تعلم أن الحق كان مع علي رضي الله عنه، وأن معاوية كان متأولاً، وليرجع لكتاب ابن العربي في الموضوع.

المبحث السابع : الأمر باجتناب بعض الظن

قوله تعالى: â $pkš‰r'¯»tƒ tûïÏ%©!$# (#qãZtB#uä (#qç7Ï^tFô_$# #ZŽÏVx. z`ÏiB Çd`©à9$# žcÎ) uÙ÷èt/ Çd`©à9$# ÒOøOÎ) á [111].

المطلب الأول : تفسير الآية

أمر الله تعالى المؤمنين في هذه الآية تأديباً لهم بإبطال ما كان فاشياً في الجاهلية من الظنون السيئة والتهم الباطلة، وأن الظنون السيئة تنشأ عنها الغيرة المفرطة والمكائد والاغتيالات، والطعن في الأنساب والمبادأة بالقتال حذراً من اعتداء مظنون ظناً باطلاً، وما نجمت العقائد الضالة والمذاهب الباطلة إلا من الظنون الكاذبة؛ قال تعالى: â ¨bÎ) z`©à9$# Ÿw ÓÍ_øóãƒ z`ÏB Èd,ysø9$# $º«ø‹x© á [112]. وقال تعالى: â (#qç7Ï^tFô_$# #ZŽÏVx. z`ÏiB Çd`©à9$# â

$B Nçlm; ¾ÏmÎ/ ô`ÏB AOù=Ïæ (bÎ) žwÎ) tbqãZÝàtƒ á [113].

وقال تعالى: â Nà2 ‰Zã @d @è $Z™Ù ‡(qè#Œ 4Lm óĝï‰ `Ï šú ïÏ%©$>‹ . š• ‹Ÿ2 â

á bqß ãÏ#B žwÎ óèŒ& bÎr £à9$žwÎ šc qèÏG? bÎ $Z9 ‡qã_ Ì÷ ‡ù óÏè ôÏ.[114]

والآيات في ذم الظن، وأنه لا يغنى من الحق شيئاً معروفة، وقد أخرج ابن جرير، والبيهقي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: â ûïÏ%©$!$ ‡ tƒ(qãZB#ä ‡(qç7Go_ $# #ZŽÏW. z`Ï B Çd©à9$ á.[115] قال نهى الله المؤمن أن يظن بالمؤمن سوءًا"[116].

وأخرج مسلم والبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولاتحسسوا زلا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى ينكح أو يترك"[117].

المطلب الثاني : ما يجتنب من الظنون

فترى النبي صلى الله عليه وسلم يحذر من الظن ليجتنب، وفي شعب الإيمان عن سعيد بن المسيب قال: كتب إلي بعض إخواني من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ضع أمر أخيك على أحسن ما لم يأتك ما لم يغلبك، ولا تظنن بكلمة خرجت من امرئ مسلم شراً وأنت تجد له في الخير محملاً، ومن عرض نفسه للتهم فلا يلومنّ إلا نفسه، ومن كتم سره كانت الخيرة في يده، وما كافأت من عصى الله فيك بمثل أن تطع الله فيه، وعليك بإخوان الصدق فكن في اكتسابهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة عند عظيم البلاء، ولا تهاون بالحق فيهينك الله، لا تسألن عما لم يكن حتى يكون،ولا تضع حديثك إلا عند من يشتهيه، وعليك بالصدق، وإن قتلك الصدق، واعتزل عدوك، واحذر صديقة، إلا الأمين، ولا أمين إلا من يخشى الله، وشاور في أمرك الذين يخشون ربهم بالغيب[118].

وقد تواتر النصوص عن أن الظن السيئ بأهل الخير لا يجوز، وأنه منهي عنه فالظن في الآية والحديث هو التهمة، وإنما محلا لتحذير، والنهي، أن تكون تهمة لا سبب لها موجبها؛ كمن يتهم بشرب الخمر، أو الفاحشة مثلاً، ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك ودليل كون الظن هنا بمعنى التهمة قوله تعالى: â Ÿwr (#qÝ¡¡¡¡¡¡¡¡gB ¨ áالآية. وذلك أنه قد يقع له خاطر التهمة ابتداءً ويريد أن يتجسس حتى يظهر له ذلك ويبحث عنه، ويتبصر ويستمع، ليتحقق ما وقع له من تلك التهمة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

المطلب الثالث : ما يجوز من الظنون

والذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها أن كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة، وسبباً ظاهراً، كان حراماً واجب الاجتناب، وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد فيه الستر والصلاح وأونست منه الأمانة في الظاهر، فظن الفساد به والخيانة حرام، بخلاف من اشتهر عند الناس بتعاطي الريب، والمجاهرة بالخبائث، فإن الظن به لا يعد من الإثم لكون من وفق، وكف السوء اتهم.

المبحث الثامن

قوله تعالى: â $%9$Ï!$ #•ãF{$ Ü $YB#ä (@è ©N9 (#qãZÏB÷sè? `Å3»s9r (#þqä9qè% $oYôJn=ó™r& $£J9r ö@ä{ô‰tƒ ß`»yJƒM}$ ’Îû öNä3Î/qè=è% á .[119]

المطلب الأول : سبب نزول الآية

كان بين الوفود التي وفدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة تسع المسماة سنة الوفود وفد بني أسد بن خزيمة وكانوا ينزلون بقرب المدينة، وكان قدومهم المدينة عقب قدوم وفد بني تميم الذي ذكر في أول السورة، فوفد بنوا أسد في عدد كثير وفيهم ضرار بن الأزور وطليحة بن عبد الله الذي ادعى النبوة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أيام الردة.

وكانت هذه السنة سنة جدب ببلادهم فأسلموا، وكانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم أتتك العرب بأنفها على ظهور رواحلها، وجئناك بالأثقال، والعيال، والذراري، ولم نقاتلك كما قاتلك محارب خصفة وهوازن، وغطفان، يغدون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويروحون بهذه المقالة، ويمنون عليه ويريدون أن يصرف إليهم الصدقات، فأنزل الله تعالى هذه الآيات، إلى آخر السورة، لوقوع القصتين: قصة وفد بني تميم، وقصة وفد بني أسد في أيام متقاربة، والأغراض المسكوة بالجفاء متناسبة.

وقال السدي [120]: "زلت في الأعراب المذكورين في سورة الفتح، في قوله تعالى: â ™‹àqà Ä 9 7 $Ø3 ,¯ qãã c š Ë` $Ë{ Fã•# Ê ©óÉ=ZÉ$ &Bqä8Z$ r&lèqRÉ$ ùÎ$™G óÚÿö 9Z$ /àqäb ÎøØŸ Ågô OÎB$ šŸø ÎÎ' èqÎŸ ÛŃ á " [121].

المطلب الثاني : بيان أن الآية عامة يراد بها الخصوص

والآيات في لفظها عامة، وهي قوله تعالى: â %$9Ì$ ÉË{ #•ãÉ Ü #äBY á ، ولكنها خاصة ببعض الأعراب، فهو عام يراد به الخصوص؛ لأن منهم من يؤمن بالله واليوم الآخر، ويجد ما ينفق قربات عند الله، فدلت النصوص على أن العموم هنا على غير ظاهره.

المطلب الثالث : الفرق بين الإسلام والإيمان

وحقيقة الإيمان: التصديق بالقلب، وأما الإسلام فقبول ما أتى به [122] النبي صلى الله عليه وسلم في الظاهر، وذلك يحقن الدم.

وبهذا يظهر أن الإيمان هو التصديق، ولإسلام الدخول في السلم، والخروج من أن يكون حربياً للمؤمنين؛ بإظهار الشهادتين، ألا ترى إلى قوله تعالى: â r&9$# ƒ/Ù 6 ä@È $$M Jƒ»ß Î' èqÎ 3Ÿ Ø á [123].

فاعلم أن ما يكون من الإقرار باللسان فهو إيمان، وهذا من حيث اللغة، وأما في الشرع فلإسلام والإيمان، شيء واحد إذا افترقا، أي إذا أتى كل واحد منهما بمفرده، فيشمل أركان الإسلام الخمسة، وأركان الإيمان الستة، ويدل على أن كل واحد منهما يسمى بالآخر حديث وفد عبد قيس.

وقوله تعالى: â $£9r á يدل على التوقع، وهو دال على أن بعض هؤلاء آمنوا فيما بعد وهذا النظم أعني قوله تعالى: â ©N ê s Bäq) á .

أفاد تكذيبهم مع أدب حسن، فلم يقل كذبتم صريحا، ووضع â ©N ê s Bäq) á.

الذي هو نفي ما ادعوا إثباته موضعه، واستغنى بقوله تعالى: â ©N ê s Bäq) á .

عن أن يقال: لا تقولوا آمنا لاستهجان أن يخاطبوا بلفظ مؤداه النهي عن القول بالإيمان ولم يقل ولكن أسلمتم ليكون خارجاً مخرج الزعم الدعوي كما كان قولهم آمنا كذلك.

لو قيل: ولكن أسلمتم ولكن كالتسليم والاعتداد بقولهم وهو غير معتد به وليس في قوله: â $£9r ƒ ä è@ ã $ J ƒ M » ß Î ' ’ Î ûqè ä/ 3 á الآية.[124] تكرير لمعنى قوله: â ©N ê s Bäq) á.

فإن فائدة قوله: â ©N ê s Bäq) á الآية.تكذيب لدعواهم، وقوله: â $£9r ƒ ä è@ ã $ J ƒ M » ß Î ' ’ Î ûqè ä/ 3 á. توقيت لما أمروا به أن يقولوه.

كأنه قيل لهم: ولكن قولوا أسلمنا حين لم تثبت مواطأة قلوبكم لألسنتكم؛ لأنه كلام واقع الحال من الضمير في قولوا، أي قولوا ذلك في حال اتصافكم بعدم دخول الإيمان في قلوبكم [125].

خاتمة: وفيها أهم النتائج

1. بيان حق الله تعالى , وما يجب على العبد نحو ربه
2. بيان وجوب احترام النبي صلى الله عليه وسلم والتأدب معه وأن أبهة النبوة فوق كل أبهة
3. وفيه لوم للثقلاء وعتاب لمن لم يتأدب معه
4. مزية التقوى وصفات أصحابها وما تجلبه من السعادة
5. وفيه بيان التعامل مع أخبار الفاسق والتثبت من ذلك
6. بيان أن رابطة الإسلام أقوى من كل رابطة
7. وجوب الصلح بين المسلمين وسد منافذ الطرق التي تفسد تلك الأخوة والإتيان بها بعد الأمر بالصلح
8. وجوب الأخذ على يد الظالم وعدم ظلمه
9. النهي عن الاغترار بالعمل وأن الفضل والمنة لله وحده
10. الناس سواسية وأشرفهم أتقاهم
11. شمول علم الله تعالى وأنه يضع الأمور في مواضعها
12. وفي الختام هذه الأوامر في هذه السورة جعلتها سورة الآداب فقد بينت الأدب مع الله ثم الأدب مع رسوله ثم الأدب مع المسلمين ثم مايجب نحو خبر الفاسق ثم الصلح بين المسلمين ثم سد منافذ خلخلة الأخوة

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوامش :

1. سورة النور، الآية: 63.
2. سورة الأعراف، الآية:12.
3. سورة طه، الآية: 93.
4. انظر: البحر المحيط للزركشي 95/2 الرهان لإمام الحرمين 203/1 المستصفى للغزالي 162/1.
5. انظر: شرح الكوكب المنير 39/3 ,والإحكام للآمدي 144/2 والإحكام لابن حزم 329/3
6. انظر: إحكام الفصول للباجي ص 83 والمعتمد 50/1 وشرح تنقيح الفصول للقرافي ص 127
7. انظر : كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز البخاري
8. الإحكام 10/20
9. سورة الحجرات الآية 1 .
10. سورة الحجرات الآية 10 .
11. سورة الحجرات الآية 12 .
12. انظر: معجم مقاييس اللغة العربية لابن فارس 131/6 والقاموس ص1344 .
13. لسان العرب لابن منظور 402/15 .
14. سورة الدخان، الآية: 56.
15. الزمر الآية 24 .
16. انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصبهاني ص530 .
17. تفسير سورتي الفاتحة والبقرة لأبي المظفر السمعاني 384/1 .
18. رواه البخاري: (513/2)،برقم:1351. وابن حبان في صحيحه: (220/2)، برقم: 666ـ2428.7373.7365.3311.2804.
19. سورة محمد، الآية: 17.
20. انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب 160/1 ، والدر المنثور 61/1 وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب التقوى، وعزاه القرطبي في التفسير لعمر t (الجامع لأحكام القرآن 161/1) .وأخرجه البيهقي في الزهد الكبير351/2
21. مصنف ابن أبي شيبة 23/11 .
22. أخرجه البهقي في الزهد الكبير 351/2 رقم 964

23. أخرجه ابن المبارك في الزهد ص19 . وقال ابن حجر في فتح الباري : أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب التقوى عن أبي الدرداء 48/1
24. رواه البخاري: (28/1)، برقم: 52، وفي: (723/2)، برقم: (1946).
25. بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي 300/2
26. التحرير والتنوير 126/1 .
27. سورة الحج، الآية: 1.
28. سورة النحل، الآية: 2.
29. سورة الحجرات، الآية: 3.
30. سورة الحج، الآية: 32.
31. انظر :إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم للدامغاني ص494.و موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم 108/4
32. سورة البقرة الآية 48 .
33. سورة البقرة الآية 63 .
34. سورة البقرة الآية 66 .
35. سورة البقرة الآية 183.
36. سورة البقرة الآية 41 .
37. سورة البقرة الآية 212 .
38. سورة آل عمران، الآية:138
39. سورة التوبة، الآية 108 .
40. انظر: زاد المسير لابن الجوزي 23/1 ، ونزهة الأعين النواضر في علم الوجوه والنظائر ص219 .
41. سورة النساء الآية 131 .
42. الأبيات للشافعي انظر ديوانه .
43. سورة الشعراء الآيات 108، 110، 126، 131، 150، 163، 179 .
44. سورة العنكبوت الآية 16 .
45. سورة البقرة الآية 177 .
46. سورة البقرة الآيات 1- 5 .

47. سورة الحجرات الآية 13 .
48. عبية الجاهلية: قال ابن الأثير: يعني الكبر ،وتضم عينها وتكسر، وهي فُعُّولة أو فُعِّيلة ، فإن كانت فعّولة فهي من التعبية لأن المتكبر ذو تكلف وتعبية، خلاف من يسترسل على سجيته ، وإن كانت فعيلة فهي من عباب الماء ، وهو أوله وارتفاعه وقيل إن اللام قلبت ياء كما فعلوا في تقضي البازي . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير 169/3 .
49. أخرجه أبو داود 340/5 برقم 5116 ، والترمذي 64/5- 65 برقم 3324 بنحوه ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي برقم 3101 .
50. صحيح البخاري مع الفتح 6/ برقم 3374 .
51. سورة الطلاق، الآية:2- 3.
52. سورة الأعراف الآية 96 .
53. سورة الطلاق الآية 4 .
54. سورة الرعد الآية 35 .
55. سورة الدخان الآيات 51- 57 .
56. إن مما هو معروف أن علماء العربية اختلفوا في إن المكسورة الثقيلة فمنهم من جعلها مع التأكيد معللة ، ومنهم من لم يجعلها معللة، قال صاحب البحر المحيط في أصول الفقه: "إن كقوله صلى الله عليه وسلم إنها من الطوافين عليكم"، والحق أنها لتحقيق الفعل ولا حظ لها من التعليل، وأنكر كونها للتعليل الكمال بن الأنباري من نحاة المتأخرين، ونقل إجماع النحاة على أنها لا ترد للتعليل قال: وهي في قوله صلى الله عليه وسلم:= =" إنها من الطوافين عليكم".للتأكيد لا لأن علة الطهارة هي الطواف ولو قدرنا مجيء قوله هي من الطوافين بغير إن لأفاد التعليل فلو كانت إن للتعليل لعدمت العلة بعدمها ولا يمكن التقدير أن يكون لأنها ، وإلا لوجب فتحها ولا يستفاد التعليل من اللام ، وتابعه جماعة من الحنابلة منهم إسماعيل البغدادي في كتابه المسمى جنة المناظر وأبو محمد يوسف بن الجوزي في كتابه الإيضاح في الجدل ، وممن صرح بأنها تأتي للتعليل أبو الفتح ابن جني قال : وليس للنافي إلا عدم العلم. وبهذا تعلم أن إن المكسورة الثقيلة فيها خلاف قديم بين العلماء وأن ابن جني وهو إمام في اللغة صرح بأنها للتعليل وأن ابن الأنبا ري صرح بأنها ليست للتعليل . والعلم عند الله.
57. سورة الحجر الآيات 45- 48 .
58. تفسير الرازي 70/11

59. معجم ما استعجم: (777/3)، ط3:عالم الكتب، للمؤلف البكيري، ت/السقا.

60. أي: تجملاً له واحتفاءً به، فظن أن ذلك منهم استعداداً للحرب.

61. سورة الحجرات، الآية: 6.

62. الطبري: (18/4- 6)، قال الهيثمي في حمد بن يعقوب ... وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وقد ورد بسند حسن لغيره عن الحارث بن خرار دون قصة إسلامه، مجمع الزوائد: (110/7)، مسند أحمد: (403/30)، وانظر: تفسير ابن كثير: (351/7)، وفي هامش الدر المنثور: (545/13) ، ط:التركي.

63. الدر المنثور: (558/7)، سورة الحجرات، قال تعالى: â b)Î ` !ääÔ ù$Å7, Î^6* :ùG6 äp)# á

64. روح المعاني : (145/25)، ط:دار إحياء التراث العربي.

65. التحرير والتنوير: (228/25).

66. الإصابة : (10/ 311- 312)، والاستيعاب.

67. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: (104/10).

68. الدر المنثور: (235/25).

69. تفسير القرطبي: (312/16).

70. تفسير القرطبي: (313/16).

71. تفسير التحرير والتنوير: (231/25).

72. انظر :شرح الكوكب المنير 136/3 ,البرهان 323/1 ,مذكرة الشيخ الأمين ص204

73. البحر المحيط: (109/8)، التحرير التنوير: (231/25)، روح المعاني: (145/25- 146).

74. روح المعاني: (147/25)، التحرير والتنوير: (232/25).

75. أحكام القرآن للجصاص 278/5

76. سورة الحجرات، الآية:7.

77. التحرير والتنوير: (234/25)، تفسير القرطبي: (314/16).

78. تفسير الطبري: (351/21- 352)، الدر المنثور: (552/13- 553).بلفظ (أسخف قلبا)

79. التحرير والتنوير: (235/25)، تفسير النسفي: (583/2).

80. سورة الأنفال الآية 67 .

81. سورة التوبة الآية 43 .

82. سورة الحجرات، الآية:9- 10.

83. انظر: التحرير والتنوير: (238/25).
84. تفسير القرطبي: (315/16)، ......رقم الحديث في البخاري (2691)، وفي مسلم (1799)، وفي مسند أحمد: (56/20) برقم: [12607- 13292]، وابن جرير: (358/21).
85. سورة الحجرات، الآية:9.
86. الدر المنثور: (555/13)، ط: الأمير سلطان، د/ التركي ، والتحرير والتنوير: (239/25).
87. انظر: روح المعاني، للألوسي: 150- 151.
88. أخرجه البخاري في صحيحه: (863/2)، برقم:2311.
89. سورة الحجرات، الآية:11.
90. سورة النور، الآية: 61.
91. أخرجه البخاري في صحيحه: (1976/3)، برقم:4849- 5717- 6345.
92. سورة النجم الآية 28 .
93. سورة الحجرات،الآية: 12.
94. أخرجه النسائي في السنن الكبرى: (485/6)،برقم: 11489 ، بمعناه. والسائل هو: عبد الله الثقفي. وفي سنن الدارمي: (386/2)، برقم: 2710.
95. أخرجه الإمام مسلم في صحيح: (1997/4)،برقم: 2581.وفي صحيح ابن حبان: (259/10)، برقم:4411- 7259.
96. انظر: تفسير القرطبي 300/16 ,التحرير والتنوير 213/26
97. سورة الحجرات، الآية: 9.
98. انظر: التحرير والتنوير: (241/25).
99. أخرجه النسائي في السنن الكبرى: (313/2)، برقم:3567. وفي مسند الطيالسي: (39/1)، برقم:306. وفي مسند أحمد: (178/1)، برقم: 1537.
100. انظر: تفسير القرطبي: (318/16)
101. سورة الحجرات الآية 9 .
102. القاموس المحيط، للفيروز آبادي : مادة (ق،س،ط)،ط: مؤسسة الرسالة.
103. انظر: روح المعاني، للألوسي: (250/25).
104. انظر: تفسير النسفي : (584/2).
105. انظر: التحرير والتنوير: (242/25)،
106. انظر: تفسير القرطبي: (319/16)

107. انظر: تفسير القرطبي: (319/16).
108. أخرجه البخاري في صحيحه: (172/1)، برقم: 436- 2657.
109. أخرجه الترمذي في سننه: (696/5)، برقم: 3862. وفي مسند أحمد: (54/5- 57).
110. سورة النساء الآية 95 .
111. سورة الحجرات الآية 12 .
112. سورة آل عمران الآية 154 .
113. سورة الزخرف الآية 20 .
114. سورة الأنعام الآية 148 .
115. سورة الحجرات الآية 12 .
116. انظر: تفسير ابن جرير: (374/13)، في الإيمان: (6754)، والدر المنثور: (565/13).
117. أخرجه البخاري: (5143- 6066- 6724)، ومسلم : (2563)، وأبو داود: (4917)، والترمذي: (1988)، نقلاً من هامش الدر المنثور، ت/ د. التركي.
118. انظر: شعب الإيمان للبيهقي 323/6 رقم 8345
119. سورة الحجرات، الآية:14.
120. انظر: التحرير والتنوير: (263/25)، وفي تفسير القرطبي: (348/16).
121. سورة الفتح الآية 11 .
122. انظر: الدر المنثور: (602/13).
123. سورة الحجرات الآية 14 .
124. انظر: تفسير القرطبي: (348/16).
125. انظر: تفسير النسفي: (588/2)، والدر المنثور: (603/13).

Directions in Surat Al-Hujurat

Abdullah Mohammad Al-Ameen Al-Shenqety

Islamic University, Al-Madena al-Munawara
Saudi Arabia

Abstract:

Praise be to Allah, Almighty, May peace and blessings be upon Muhammad, his family, companions and those who follow his Tradition.

This study deals with (the Commands in Suratul Hujurat XLIX) in the Noble Quran and consists of introduction, prelusion, eight chapters and conclusion as follows:-

The introduction dealt with the importance of the Surah and that it is the Surah of Islamic manners. I have mentioned the reasons of choosing such subject and the study scheme I followed.

The prelusion dealt with the Divine command according to the Scholars of principles of jurisprudence. Its definition, its types, whether it is on immediacy or by indolence, examples of Divine commands, and that the Divine command would return to its prior status after prohibition.

The first chapter dealt with the devotion, its definition, as well as the linguistic and legal concept of devotion and that the command is counted on avoiding sins and taking care of Allah's punishment through avoiding His prohibitions and obeying His commands. Examples of the worthy ancestors' traditions have been included. I have also included the meanings of devotion in the Noble Quran. The forth unit of the first chapter has dealt with the characteristics of the pious believers.

The second chapter dealt with the obligatory act that should be regarded towards the scrutiny of transgressors' issues. The descent reasons of this verse. The legal definition of transgression. The definition of a Prophet's companion has also been discussed and that all the prophet's companions are honorable, as Allah, the Almighty, has judged them.

The third chapter dealt with the reality that Prophet Muhammad (P.B.U.H) was living among them the matter that means grace and privilege to them. The chapter also dealt with the grammatical analysis of the verse and its unity with pervious verses. The scholars' opinions on the verse. In addition, that if this prophet of yours obeys you – the speech was addressed to the most noble people of you- you would be committed practicing sins then. So, how the situation would be in present. The verse then proves sins' levels and that they are the disbelief, the biggest sin that not leading to disbelief, and the venial sin.

The forth chapter dealt with the obligatory act that should be taken to settle restoration among Muslims. The way of such restoration has been shown in the verse through holding dialogues until the right opinion appeared. The six

issues that would be badly effect the brotherhood in Islam have been discussed in the verse and that they should be avoided. Such description shows the Miracle of the Noble Quran and its unique style.

The fifth chapter dealt with the obligatory act of fighting that should be taken against the outrageous group. The scrutiny conditions of outrage have been also discussed in the chapter.

The sixth chapter dealt with the obligatory Divine command of regarding fair judgment.

The seventh chapter dealt with the Divine command of avoiding suspicion and that some cases of suspicion are leading to sins.

The eighth chapter dealt with the Divine command that addressed to Normans to consider themselves Muslims, as they were not been believers yet. The chapter also dealt with the difference between Islam and Iman (Belief). The descent reasons of this verse and that this verse is a general meant to restriction.

The conclusion of the study has included the main following findings:

- Clarifying the Right of Allah, the Almighty and those obligatory acts that should considered by a Muslims towards Him.
- Clarifying the obligation of Prophet Muhammad (P.B.U.H) respectfulness and that a Muslim should behave politely towards him.
- The punishment that would be taken against a Muslim who does not behave politely towards Prophet Muhammad (P.B.U.H).
- The merit of devotion, the characteristics of pious believers and the happiness resulted by devotion.
- Clarifying the fair judgment of a transgressor and those measurements should take against him.
- The reality that the liaison of Islam is stronger than the liaison of kinship.
- The obligation of restoration between Muslims.
- Eliminating the reasons that badly effect on the Islamic brotherhood.
- The obligation of implementing punishment on a transgressor and stopping him from committing transgression.
- The reality that people are equal and the most noble of them are the most pious of them.
- This Surah is titled by the Surah of Islamic manners; as it shows the politeness and respectfulness that should be regarded towards the Almighty Allah, the Prophet Muhammad (P.B.U.H), and among Muslims.
- This Surah has shown the Divine command of obligation to settle restoration among Muslims and to eliminate the reasons that could badly effect on the solidarity of Muslims brotherhood.
- This Surah has proven that the most generous people are the most pious ones.
- Finally, I ask the Almighty, Allah to forgive us, not to torture us and to accept from us our best deeds and that our last prayer is that Praise is due to Allah, the Lord of the Universe.